

قرار

رقم ( ١٠٣ ) لسنة ٢٠١٧

مخصصات موظفي مديرية كيار المكلفين

إستناداً لحكم المادة (الثامنة/١٠) من قانون مجلس الوزراء رقم (٣) لسنة ١٩٩٢ المعدل وبناءً على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد أصدر مجلس الوزراء القرار الآتية :

أولاً:- يتم تخصيص المبالغ التالية لموظفي مديرية كيار المكلفين:

- ١- مبلغ شهري يعادل مائة بالمائة (١٠٠%) من الراتب الإسمي .
- ٢- نسبة خمسة عشر بالمائة (١٥%) من مجموع المبالغ الإضافية عن مخالفات نظام التكاليف الذاتي التي تمت جبايتها خلال العام ويتم توزيعها على دفتين سنوياً لموظفي مديرية كيار المكلفين حسب السلم الوظيفي .
- ٣- مبلغ يعادل عشرة آلاف دينار عراقي (١٠٠٠٠) للزيارات داخل مركز المدينة ومبلغ عشرون ألف دينار عراقي (٢٠٠٠٠) للزيارات خارج مركز المدينة كتعميم عن المصاريف التي سوف يتكبدها الموظفون أثناء عملهم عند زيارة المكلفين ويضاف هذا المبلغ إستناداً لجدول بعدد الزيارات بعد موافقة رئيس الشعبة ورئيس القسم للموظف المذكور إلى راتب الموظف للشهر الذي يلي الشهر الذي تمت فيه الزيارات.

ثانياً:- ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في جريدة (وقائع كورديستان).

نيجورشان يارزاني  
رئيس مجلس الوزراء